



## القضايا المعاصرة وفقه النوازل - الاختبار الأول

السؤال رقم: 1

الاجتهاد في النوازل من:

- الفروض العينية.
- فروض الكفايات.
- السنن المؤكدة .
- المستحبات.

السؤال رقم: 2

النجاسة إذا استحالت تطهر كما في:

- الخمر إذا تخل.
- الجلد إذا تم دبغه.
- كلاهما صحيح .
- كلاهما خطأ.

السؤال رقم: 3

الماء الكثير لا يتنجس إلا إذا تغير :

- طعمه.
- لونه.
- رائحته.
- جميعها صحيح.

السؤال رقم: 4

يفيد قول النبي صلى الله عليه وسلم: (وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائمًا) أن ما يدخله الصائم إلى أنفه

- يُفطر مطلقاً.
- يُفطر إذا تجاوزه إلى الحلق.
- كلاهما صحيح .
- كلاهما خطأ.

السؤال رقم: 5

- لعدم توافر النصاب.
- لعدم تعيين المالك فيها.
- لعدم حولان الحول.
- جميعها صحيح.

**السؤال رقم: 6**

قرر مجمع الفقه أن الزكاة الواجبة على من يشتري الأسهم بفرض الاستفادة من غلتها هي:

- العشر.
- نصف العشر.
- ربع العشر.
- لزكاة فيها بل تضم غلتها إلى بقية أمواله وتزكي معها

**السؤال رقم: 7**

يقول النبي صلى الله عليه وسلم (لعن الله الواشمة والمستوشمة ... المتفلجات للحسن) وهو ما يعني

- منع عمليات التجميل مطلقاً.
- منع ما كان الهدف منه الحسن، سواء لإزالة عيب أو للتحسين.
- منع ما كان الهدف منه الحسن فقط ، دون ما كان الهدف منه إزالة العيب.
- جميعها خطأ.

**السؤال رقم: 8**

يجب شرعاً بالجنائية على الجنين وإسقاطه:

- دية كاملة.
- نصف دية.
- غرة.
- ثلث الدية.

**السؤال رقم: 9**

إذا أعاد المجنى عليه عضوه المقطوع إلى مكانه فإن الواجب في حق الجاني عمدأ

- قيمة المعالجة.
- الدية.
- القصاص.
- لا قصاص ولا دية.

**السؤال رقم: 10**

الفارق بين التأمين الإسلامي والتأمين التجاري هو أن

- الأقساط في التأمين الإسلامي ملك للمشترين، وفي التجاري ملك لشركة التأمين.
- غرض الشركة في التأمين الإسلامي التعاون بين المشترين، وفي التجاري الربح.
- الفائض في التأمين الإسلامي يعود على المشترين، وفي التجاري لشركة التأمين.

السؤال رقم: 11

النوازل في اللغة :

- الواقع الجديد التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد.
- جمٌ، مفردتها نازلة. وهي: الشديدة من شدائٰد الدهر تقع بفرد أو جماعة. أصلها من الفعل نزل. بمعنى؛ وقع.
- العلم بالأحكام الشرعية العملية للواقع الجديد التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد، المكتسب من الأدلة التفصيلية.
- لا توجد أجابة صحيحة

السؤال رقم: 12

والنوازل في الاصطلاح هي:

- الواقع الجديد التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد.
- جمٌ، مفردتها نازلة. وهي: الشديدة من شدائٰد الدهر تقع بفرد أو جماعة. أصلها من الفعل نزل. بمعنى؛ وقع.
- العلم بالأحكام الشرعية العملية للواقع الجديد التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد، المكتسب من الأدلة التفصيلية.
- لا توجد أجابة صحيحة

السؤال رقم: 13

فقه النوازل فيقصد به :

- الواقع الجديد التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد.
- جمٌ، مفردتها نازلة. وهي: الشديدة من شدائٰد الدهر تقع بفرد أو جماعة. أصلها من الفعل نزل. بمعنى؛ وقع.
- العلم بالأحكام الشرعية العملية للواقع الجديد التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد، المكتسب من الأدلة التفصيلية.
- لا توجد أجابة صحيحة

السؤال رقم: 14

العلم: الاحتراز عن الشك والوهم، ويدخل اليقين والظن. فالمراد بالعلم هنا مطلق الإدراك، ويشمل :

- الظن
- اليقين
- الظن واليقين
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 15

ويفيد الاحتراز عن العلم غير المكتسب :

- كلام الله سبحانه
- كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وعلم جبريل عليه السلام
- كلم الله والرسول صلى الله عليه وسلم وجبريل عليه السلام
- لا توجد إجابة صحيحة

**السؤال رقم: 16**

**الألفاظ ذات الصلة بمصطلح النوازل:**

- الفتاوى: جمعٌ مفردتها فتوى. وهو إخبارٌ بحكم الله تعالى عن دليل شرعي
- الحوادث و القضايا المستجدة
- الواقعات: جمعٌ مفردتها واقعة، من وقع كذا كالنازلة وهو مصطلح عند الحنفية
- جميع ماذكر صحيح

**السؤال رقم: 17**

**تظهر أهمية الاجتهاد في النوازل المعاصرة في الجوانب منها :**

- رفع الإثم عن الأمة والتأكيد على صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان
- التأكيد على مراعاة الشريعة لحاجات العباد ومصالحهم وتفويت الفرصة على من ينادي بتحكيم القوانين الوضعية
- تجديد الفقه الإسلامي وتنميته وتحريك هم طلبة العلم والرد العملي على من يزعم أن باب الاجتهاد قد أغلق
- جميع ماذكر صحيح

**السؤال رقم: 18**

**حكم الاجتهاد في النوازل :**

- واجب على جميع المسلمين
- مستحب
- فرض كفاية
- فرض عين

**السؤال رقم: 19**

**قوله تعالى: {وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَتَفَرَّوْا كَافَّةً، فَلَوْلَا نَفَرَّ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُذَرُّوْا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ} هذا دليل على أن :**

- ان الاجتهاد في النوازل واجب على جميع المسلمين
- ان الاجتهاد في النوازل مستحب
- ان الاجتهاد في النوازل فرض كفاية
- ان الاجتهاد في النوازل فرض عين

**السؤال رقم: 20**

**المنهج الشرعي في استنباط أحكام النوازل:**

- من الأمور المقررة لدى علماء الأمة أنه ما من واقعة إلا ولله فيها حكم
- كما أنهم متفقون على أن النصوص قليلة محصورة، والحوادث كثيرة متعددة وغير محصورة
- ، ويستحيل أن يحيط المحصور بغير المحصور
- جميع ماذكر صحيح

**السؤال رقم: 21**

**من أين يستنبط حكم النازلة في المنهج الشرعي :**

- عن طريق كتاب الله سبحانه فإن لم يجد نبحث بالسنة النبوية
- عن طريق السنة النبوية والاجماع
- عن طريق كتاب الله سبحانه فإن لم يجد نبحث بالسنة النبوية فإن لم نجد فيكون الاجتهاد
- **كتاب الله فإن لم يجد السنة النبوية فإن لم يجد الاجماع فإن لم يجد الاجتهاد**

**السؤال رقم: 22**

**ضوابط المجتهد :**

- بالغاً عاقلاً، ثبتت له ملحة يقتدر بها على استخراج الأحكام من مآخذها
- معرفته بكتاب الله، وسنة رسوله، وهذا الأصل في الأحكام. ولا يشترط معرفتهما كاملاً بل ما يتعلق منهما بالأحكام
- معرفة مسائل الإجماع وأن يكون عالماً بلسان العرب و: أن يكون عالماً بالناسخ والمنسوخ وأن يكون عالماً بأصول الفقه
- **جميع ماذكر صحيح**

**السؤال رقم: 23**

**مصادر الأحكام الشرعية للإجتهاد في النازل:**

- مصادرٌ متفق عليها بين أهل العلم، وهي: الكتاب، والسنّة، والإجماع، والقياس.
- مصادرٌ محل اختلاف بين أهل العلم، وهي: الاستحسان، والمصالح المرسلة، والعرف، والاستصحاب، وسد الذرائع، ومذهب الصحابي، وشرع من قبلنا.
- **كلاهما صحيح**
- **كلاهما خطاء**

**السؤال رقم: 24**

**ينبغي على الباحث عند النظر والاجتهاد في حكم النازلة الفقهية القيام بما يأتي :**

- تصور النازلة وفهمها فهماً دقيقاً
- تصنيف النازلة وتكثيفها فقهياً
- تطبيق وتنزيل الحكم الفقهي على النازلة
- **جميع ماذكر صحيح**

**السؤال رقم: 25**

**قوله تعالى ( فَاسْأُلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ) دليل على :**

- جمع المعلومات المتعلقة بالnazla من حيث موضوعها وما هي
- **وجوب الرجوع إلى أهل العلم والاختصاص**
- البحث والتحري عن الدراسات السابقة حول النازلة
- النظر في جذور النازلة

**السؤال رقم: 26**

**المقصود من تصنيف النازلة هو :**

- وجوب الرجوع إلى أهل العلم
- تحrir المسألة، وبيان الأصل الذي تنتمي إليه

السؤال رقم: 27

المقصود من التكييف الفقهي هو :

- وجوب الرجوع إلى أهل العلم
- تحريم المسألة، وبيان الأصل الذي تنتهي إليه
- إرجاع المسألة إلى الأصل الذي تنتهي إليه
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 28

أنواع مقاصد الشريعة :

- تكون ضرورية
- تكون حاجة
- تكون تحسينية
- جميع ماذكر صحيح

السؤال رقم: 29

مجموع الضروريات خمسة هي :

- حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والعقل
- حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والأهل
- حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والأقارب
- حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والعزي

السؤال رقم: 30

ما هي مدارس النظر في أحكام النوازل :

- مدرسة التضييق والتشديد.
- مدرسة المبالغة في التسهيل والتيسير.
- مدرسة التوسط والاعتدال.
- جميع ماذكر صحيح

السؤال رقم: 31

قال تعالى {يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر} دليل على :

- تتبع رخص الاجتهاد
- أن الإسلام دين وسطية واعتدال
- الأخذ بالحيل والتي يسمونها الحيل الشرعية
- الدين قد بُني على اليسر ورفع الحرج

السؤال رقم: 32

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا ترتكبوا ما ارتكب اليهود، فتستحلوا محرام الله بأدني الحيل) دليل على :

- تبع رخص الاجتهاد
- أن الاسلام دين وسطية واعتدال
- الأخذ بالحيل والتي يسمونها الحيل الشرعية
- الدين قد بُني على اليسر ورفع الحرج

السؤال رقم: 33

قال تعالى: {وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً} دليل على :

- تبع رخص الاجتهاد
- أن الاسلام دين وسطية واعتدال
- الأخذ بالحيل والتي يسمونها الحيل الشرعية
- الدين قد بُني على اليسر ورفع الحرج

السؤال رقم: 34

كيف تتم معالجة مياه الصرف الصحي وهل هي مقبولة شرعاً؟

- الترسيب، والتقوية، وقتل الجراثيم، والتعقيم بالكلور وهي مقبولة شرعاً
- الترسيب، والتقوية، وقتل الجراثيم، والتعقيم بالكلور وهي غير مقبولة شرعاً
- الترسيب، والتقوية، والصابون، والتعقيم بالكلور وهي مقبولة شرعاً
- الترسيب، والتقوية، والصابون، والتعقيم بالكلور وهي غير مقبولة شرعاً

السؤال رقم: 35

التغير والتحول. أي تحول الشيء من حقيقة إلى حقيقة أخرى تعريف لمصطلح :

- الامالة
- الاستصحاب
- الاستحالة
- سد الذرائع

السؤال رقم: 36

فذهب أكثر الحنفية والمالكية وبعض الحنابلة (وهو اختيار ابن تيمية رحمه الله) إلى القول بطهارتها بالاستحالة، سواء أكان

- نجساً لعينه
- نجساً لمعنى فيه
- نجساً لعينه ونجساً لمعنى فيه
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 37

قال تعالى {وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ} دليل لمن قال :

- بتطهير النجاسات بالاستحالة بالكتاب والسنّة والاستقراء

- الاستحالة لا تطهير النجاسة
- كلامها صحيح
- كلامها خطاء

**السؤال رقم: 38**

**ما هو الاستقراء ؟**

- الواقع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد.
- الحوادث والقضايا المستجدة
- **هو التتبع. أي تتبع نصوص الشرع وأحكامه**
- لوجود إجابة صحيحة

**السؤال رقم: 39**

**النحس لعينه هو**

- **الخنزير والميّة إذا تحول إلى ملح**
- **جلد الميّة إذا دُبِغَ والخمر إذا تخلّل بنفسه**
- كلامها صحيح
- كلامها خطاء

**السؤال رقم: 40**

**النحس لمعنى فيه هو**

- **الخنزير والميّة إذا تحول إلى ملح**
- **جلد الميّة إذا دُبِغَ والخمر إذا تخلّل بنفسه**
- كلامها صحيح
- كلامها خطاء

**السؤال رقم: 41**

**قال تعالى {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَذَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ} دليل على :**

- وجوب الصيام
- تحريم الصيام
- رخص للمريض فيرخص للمريض والمسافر بالصيام
- **رخص للمريض فيرخص للمريض والمسافر بالفطر**

**السؤال رقم: 42**

**من يقدر على الصيام ولكن بجهد ومشقة فهذا :**

- يكلف بالصيام
- **لا يكلف بالصيام**
- يكلف بصيام نصف الشهر فقط
- يكلف بصيام العشر الاواخر من رمضان

**السؤال رقم: 43**

منْ يقدر عليه من غير جهدٍ ولا مشقةٍ، ولكن يُتوقع أن يُضاعف الصيام مرضه فهذا

- يكلف بصيام نصف الشهر فقط
- يحرم عليه الصيام
- يستحب له الفطر عند جمهور العلماء
- يكلف بصيام العشر الاواخر من رمضان

**السؤال رقم: 44**

ما هو الفم؟

- ما بين باطن الشفتين وأقصى الحلق. (وأقصى الحلق يعني آخره وهو عند مخرج حرفي الهمزة والهاء).
- ما بين باطن الفكين وأقصى الحلق. (وأقصى الحلق يعني آخره وهو عند مخرج حرفي الهمزة والهاء).
- ما بين باطن البلعوم وأقصى الحلق. (وأقصى الحلق يعني آخره وهو عند مخرج حرفي الهمزة والهاء).
- لا توجد إجابة صحيحة

**السؤال رقم: 45**

أن ما يدخل الفم لا يؤثر على صحة الصيام ما لم يتجاوز أقصى الحلق (أي آخره) هذا قول :

- المالكية والحنابلة
- المالكية والشافعية
- الحنفية
- الشافعية

**السؤال رقم: 46**

الحلق كله من الداخل، وكل ما يصل إليه من مائع يكون سبباً في الفطر وفساد الصيام ولو لم يتجاوز الحلق (فالحلق كله من الجوف عندهم، ويبدأ الحلق من مخرج حرفي الغين والخاء) هذا قول :

- المالكية والحنابلة
- المالكية والشافعية
- الحنفية
- الشافعية

**السؤال رقم: 47**

استعمال الغرغرة "المضمضة" أنها لا تؤثر على الصيام عند الحنفية وقال المالكية والحنابلة الغرغرة تفطر وفسد الصيام وقد تبني مجمع الفقه الإسلامي ان القول الصحيح هو :

- أنه يفطر ويفسد الصوم
- أنه لا يفطر ولا يفسد الصوم
- كلامهما صحيح
- كلامهما خطأ

**السؤال رقم: 48**

جاء في قرارات مجمع الفقه الإسلامي وهو يُعد ما ليس بمفطر، فذكر منها:

- حفر السن ، قلع الضرس إذا اجتب ابتلاء ما نفذ إلى الحلق
- تنظيف الاسنان إذا اجتب ابتلاء ما نفذ إلى الحلق
- السواك وفرشاة الاسنان إذا اجتب ابتلاء ما نفذ إلى الحلق
- جميع ماذكر صحيح

**السؤال رقم: 49**

**الأقراص التي توضع تحت اللسان لمعالجة الأزمات القلبية هل هي تفطر ؟**

- هذه الأقراص تفطر؛ لأنها يدخل شيء منها إلى الجوف
- هذه الأقراص لا تفطر؛ لأنها لا يدخل شيء منها إلى الجوف
- كلامها صحيح
- كلامها خطاء

**السؤال رقم: 50**

**التنفس (بالأوكسجين الصناعي) هل يؤثر على الصيام ؟**

- لا يؤثر على الصيام؛ لأنه ليس بطعام ولا شراب، وهو من جنس الهواء الطبيعي
- ليؤثر على الصيام؛ وهو من الهواء الغير طبيعي
- كلامها صحيح
- كلامها خطاء

**السؤال رقم: 51**

**الماء والمتحلل المتجاوز للحلق سواء وصل المعدة أم لا ..... حكمه ؟**

- ليس مفطر بالإجماع
- مفطر بالإجماع
- كلامها صحيح
- كلامها خطاء

**السؤال رقم: 52**

**الدخان والبخور هل هما يبطلان الصوم أم لا ؟**

- يبطل الصوم
- لا يبطل الصوم
- يبطل الصوم إذا كان قاصد ولا يبطل إذا كان بغیر قصد
- لا توجد إجابة صحيحة

**السؤال رقم: 53**

**بخاخ الريو لا يفطر ولا يأثر على صحة الصائم وهو قول :**

- الشيخ ابن باز، والشيخ ابن عثيمين
- اللجنة الدائمة للفتاوى في المملكة
- الشيخ ابن جبرين، والدكتور الصديق الضرير
- الشيخ ابن باز، والشيخ ابن عثيمين الشيخ ابن جبرين، والدكتور الصديق الضرير واللجنة الدائمة للفتاوى في المملكة

**السؤال رقم: 54**

**الكلل في العين :**

- لا يفطر؛ وإنْ وجد طعمه، أو أثره في حلقه
- لا يفطر؛ وإنْ وجد طعمه
- لا يفطر
- جميع ما ذكر صحيح

**السؤال رقم: 55**

**ذهب عامة الفقهاء من المذاهب الأربعة (الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة) إلى أن ما يدخل الأذن من المائعات ويتجاوزه إلى الحلق**

- لا يُفطر، لأنَّه واصل إلى جوفه باختياره
- يُفطر، لأنَّه واصل إلى جوفه باختياره
- كلاماً صحيح
- كلاماً خطأ

**السؤال رقم: 56**

**وعليه فإنَّ الذي ينفي الجزم به أن قطرة الأذن أو غسوله ليست مفطرة، لأنَّ ما يوضع فيه لن يصل إلى البلعوم، إلا أن يكون غشاء الطبيل مثقوباً أو ممزقاً فينفذ منه. وهو ما انتهى إليه**

- مجمع الفقه الإسلامي
- مجمع القاهرة
- مجمع الظهران مول
- مجمع الشاطئ

**السؤال رقم: 57**

**الحُقُن تحت الجلد، والحُقُن في العضلة**

- لا تُفطر
- تُفطر
- كلاماً صحيح
- كلاماً خطأ

**السؤال رقم: 58**

**شركة يتكون رأس مالها من أسهم متساوية، قابلة للتداول، وكل شريك فيها مسؤولٌ بمقدار حصته في رأس مالها تعريف لـ ..**

- شركة غير مساهمة
- شركة مساهمة
- شركة عائلية
- شركة

**السؤال رقم: 59**

- السهم
- الزكاة
- الصوم
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 60

اسمٌ لقدرٍ مخصوص، من مال مخصوص، يجب صرفه لأصناف مخصوصة، بشرائط. تعريف

- السهم
- الزكاء
- الصوم
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 61

الزكاة في المال لا بد من توافر شروط، وهي :

- الإسلام: فلا تجب على الكافر؛ لكونها عبادة كالصلوة والصيام ، وأن يبلغ المال نصاباً: وهو يختلف من مال إلى مال.
- أن يكون المال ناماً: حقيقة، أو تقديرًا بأن يكون قابلاً للنماء، كالمال المعد للنماء بالتجارة
- الملك التام: وتعني أن يجتمع في المال الملك واليد. فلا زكاة في المال العام كأموال الدولة، أو المال الموقوف على جهة عامة (كالفقراء والمساجد) .
- جميع ما ذكر صحيح

السؤال رقم: 62

الأموال التي تجب فيها الزكاة هي

- الأنعام (الإبل والبقر والغنم)
- الذهب والفضة (ويلحق بهما النقود الورقية اليوم)
- الزروع والثمار، وعروض التجارة: وهي ما يُعد للبيع والشراء بقصد الربح
- جميع ما ذكر صحيح

السؤال رقم: 63

ما المقصود بالشركة الزراعية ؟

- تلك التي تستثمر أموالها في مجال التجارة بصورة مستمرة. أي أنها اتخذت الزراعة مهنة لها، ومجاًلاً لنشاطها
- تلك التي تستثمر أموالها في مجال الزراعة بصورة مستمرة. أي أنها اتخذت الزراعة مهنة لها، ومجاًلاً لنشاطها
- كلامها صحيح
- كلامها خطأ

السؤال رقم: 64

لا خلاف في أن الزكاة الواجبة على الشركة الزراعية إذا بلغ الناتج نصاباً ونصبها :

- العشر إن سقت زرعها بماء السماء

**السؤال رقم: 65**

لو كانت الشركة تجارية، وأقدمت على شراء الماشية السائمة بنية بيعها طلباً للربح. هل تخرج زكاة الماشية؟ أم تخرج زكاة التجارة؟

- قال الحنابلة: يُقلّبُ جانب التجارة في الحالتين. فتجب زكاة التجارة ما دامت نيتها التجارة عند شرائه السائمة، أو الأرض المزروعة
- قال المالكية والشافعية: يقدم زكاة الزراعة وزكاة الماشية على زكاة التجارة
- قال الحنفية: إذا عملت الشركة في مجال الزراعة، تُقدم الزراعة، وإذا عملت الشركة في مجال تربية الماشية، تُقدم التجارة
- جميع ماذكر صحيح